مثال النسبة التقييدية اي كالنسبة التي بينهما وكذا قولك كقولك اضرب اذ كالنسبة
التي يستفاد من قولك اضرب ويجوز ان يكون هذه الامثلة امثلة للتصورات
المتعددة التي يكون تصور النسبة داخلا فيها وح يكون معنى قولك كالحيوان الناطق
وغلام زيد كتصور مفهومين ومفهوم وكذا معنى قولك اضرب اي كتصور مفهوم
هذا القول قوله فانك اذا ذكرت الخ المذكور من التصور الواحد والمتعدد
بلا تصور نسبة ومع تصور نسبة اما تقييدية او انشائية او خبرية مثلا
فيما قوله لخلوها عن الحكم اي الايقاع والانتزاع وفي جعل ذلك اشارة الى الا
المذكورة من الحيوان الناطق وغلام زيد واضرب وفي جعل التصورات بمعنى
التصور او جعل الحكم بمعنى الوقوع والاوقوع كما ذهب اليه البعض افلا
الكلام عن التعرض بالنسبة الخبرية المشكوكة فيما مر ان التصورات لا تكلف وتعسف
الخ ولو جعل ذلك اشارة الى التصور كما ذهب اليه بعض الافاضل لاندفع
المحذور الاول وبقي التكلف والتعسف لكن قوله قدس سره واما انواع
الشرطية من المعدم والتالي فيما يحكم ايضا او فق بظاهر لما ذكر ذلك الافاضل
فان المراد بالحكم هنا هو الوقوع او اللاوقوع الذان معا من قبيل المعلوم لا الا
والانتزاع الذان معا من قبيل العلم لان الحكم المذكور يكون جزءا من انواع الشرطية
كما يدل عليه تحكم فيما واما انواع الشرطية فهي من قبيل المعلوم والعلم لا يكون جزءا من المعلوم
ولنا قلنا بظاهره فانه يجوز ان يكون المراد بقوله فيما يحكم اي في ادراكها عا عدم

مقاصد

فضاء وح يكون الحكم بمعنى الايقاع والانتزاع ويكون موافقا لما سبق هذا قبل
اعتبار الوحدة لازمة في المقسم لحاجة في تحقيق ووحدة المقسم يقتضي وحدة
الاقسام لان المقسم عين الاقسام فكيف تجوز تعدد المقسم حتى يصح ما ذكره
قدس سره من قوله هذا التصور قد يكون واحدا وقد يكون متعددا قوله الوحدة
فمن شخصية وهي الامر الذي يصير الشخص به شخصا واحدا ممتازا عن سائر
الاشخاص ونوعية وهي الامر الذي يصير النوع به نوعا واحدا ممتازا عن سائر الانواع
وهذه الوحدة لا ينافي تعدد الشخص ما صدق على النوع كالانسان مثلا فانه
نوع واحد مع انه يصدق على زيد وحده وعلى زيد وعمرو معا بخلاف الوحدة الشخصية
فان الانسان الواحد بالشخص مثلا لا يمكن ان يصدق على زيد وعمرو معا والمعتبر
في المقسم هنا الوحدة النوعية لا الشخصية فلا محذور وبعضهم لما لم يعرف
معنى اعتبار الوحدة في المقسم والاقسام اورد في الجواب عن هذا الاعتراض
من الكلام ما يتعجب عن اتيانه اذ ان الافهام المحاورة والعوام ونحن لا نرد
ذلك الكلام في هذا المقام حفظا للكتاب عن الاطالة وللناظرين فيه عن البطالة
قوله القسم الاول اه هذا الكلام بيان لوجه اشتغال المص بتعريف التصور
والحكم والاقتصار عليه مع اشتمال كل من القسمين على امرين يحتاج كل منهما
الى البيان ووجه الاشتغال قصد ايضاح القسمين بخفيهما ووجه الاقتصار
كون التصور اشد تباينا بين القسمين وسهولة معرفة عدم الحكم بالمقايسة الى

Copyright © King Saud University